

0543 - حكم كلام المرأة مع الأجنبي - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تسأل اختنا هل يجوز للمرأة المسلمة ان تجلس وتتحدث مع زوج اختها بوجود الاهل ام لا يجوز منذ ذلك لا حرج ان ان تتحدث المرأة مع الرجال مع التستر والحجاب وعدم الفتنة لا بأس مع زوج اختها او اخي زوجها او غيره من دون خلوة - [00:00:00](#) من وجود الزوج او الام او غيرهما من دون فتنة ولا خلوة يعني على طريقة ليست حديث عادي ليس في فتنة ولا تساهل ولا

كلمات خبيثة تجر الى الفساد - [00:00:23](#)

الحديث العادي ان ليس فيه فتنة وليس فيه شر لا حرج في ذلك من دون خلوة مع زوج اختها مع اخي زوجها بحضرة زوجها بحضرة امه بحضرة اخيها بحضرة طائرتهم. من دون هلوى - [00:00:38](#)

لكن الحديث ليس فيه يعني ليس فيه شر. مم. ودعوة الى شر. نعم. حديث عاجل سليم. بارك الله فيكم. جزاكم الله خيرا - [00:00:54](#)